واقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية

"دراسة تحليلية"

د.صلاح الدين رمضان عثمان رمضان
قسم الصحافة، كلية الإعلام، جامعة الزيتونة
Sallaha4@gmail.com

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل واقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية، من خلال دراسة القوانين ذات الصلة بالعلامة التجارية والملكية الفكرية وبراءة الاختراع وإيداع المصنفات، وقد ركز الباحث علي تحليل مدى فعاليتها في حماية الإنتاج الثقافي والإعلامي.

وقد اعتمدت الدراسة على منهج وصفي تحليلي، باستخدام أداة تحليل مضمون طُبقت على مجموعة من القوانين المتعلقة بالملكية الفكرية وذلك بتحليل مضامين النصوص القانونية وقد كشفت النتائج أن النصوص التشريعية الحالية تعاني من ضعف الدقة في المفاهيم والتعاريف، مما يفتح المجال للاجتهاد والتفسير المتعدد عند التطبيق، وقد يؤدي هذا الغموض إلى تفاوت في تطبيق القانون بين الجهات التنفيذية مما يؤثر سلبًا على العدالة القانونية وكذلك أوضحت النتائج أن العقوبات التي تنظم الملكية الفكرية تتسم بالصرامة القانونية وعدم التوازن بين الردع والتحفيز فهي قوية في مجال العقوبات والردع، لكنها ضعيفة في الجوانب التنظيمية والتعليمية والتوعوية التي تشجع على الإبداع.

وقد أوصت الدراسة بضرورة تحديث التشريعات بما يتناسب مع التحولات الرقمية، وتعزيز الثقافة القانونية في المؤسسات الإعلامية لحماية الإنتاج الفكري والإبداعي.

الكلمات المفتاحية : حقوق الملكية الفكرية، التشريعات الإعلامية ، الحماية القانونية.

Abstract :

This study aims to analyze the reality of intellectual property rights in Libyan media legislation, through a study of the laws related to trademarks, intellectual property, focused on analyzing their patents and the deposit of works . The researcher and media production. effectiveness in protecting cultural

analytical approach, using a content analysis tool applied to a -adopted a descriptive texts, set of laws related to intellectual property. By analyzing the content of the legal the results revealed that Current legislative texts suffer from a lack of precision in concepts and definitions, which opens the door to interpretation and multiple

law applications. This ambiguity may lead to inconsistencies in the application of the .among executive bodies, negatively impacting legal justice The results showed also that the penalties regulating intellectual property are characterized by legal strictness a of and an imbalance between deterrence and incentive. They are strong in the are penalties and deterrence, but weak in the regulatory, educational and awareness .aspects that encourage creativity

recommended the need to update legislation to keep pace with digital transformations, to protect intellectual and creative and to promote legal culture in media institutions production.

Keywords: Intellectual property rights, media legislation, legal protection.

المقدمة:

نتيجة لتزايد حجم الإنتاج الثقافي والإعلامي في مختلف المجالات ذات الطابع المعرفي والإبداعي ، والتدفق الهائل للمعلومات وتداول الأفكار في فضاءات الإنتاج المسموع أو المرئي أو المطبوع أو الإلكتروني دون قيود، ليتشكل واقع جديد من خلال فضاء معلوماتي مفتوح لا تحكمه نظم ولا تأطره تشريعات ليتشكل واقع جديد يجسد مدى فعالية التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية من خلال حماية حقوق المبدعين والمؤلفين و براءات الاختراع.

فأصبحت حقوق الملكية الفكرية من بين أهم القضايا القانونية التي تفرض حضورها في العصر الحديث في المجال الإعلامي والثقافي والإبداعي والمصنفات الفكرية والفنية والعلمية، بدءًا من الكتب والموسيقى واللوحات الفنية، وصولًا إلى البرمجيات والمحتوى الرقمي والعلامات التجارية وبراءات الاختراع.

كما أن التطور السريع في وسائل الإعلام، وخاصة الإعلام الرقمي، أدى إلى بروز إشكاليات جديدة تتعلق بالملكية الفكرية، مثل السرقات الأدبية والفنية، وانتهاك العلامات التجارية، وتداول المحتوى الإلكتروني دون إذن، وهو ما جعل المسألة القانونية أكثر تعقيدًا، وقد أصبحت هذه القضايا تمثل تحديًا جوهريًا أمام التشريعات الإعلامية التي تسعى إلى تحقيق التوازن بين حماية حقوق الأفراد والمبدعين من جهة، وضمان حق المجتمع في الوصول إلى المعرفة والمعلومات من جهة أخرى.

ومن هذا المنطلق تتجلى أهمية دراسة واقع حقوق الملكية الفكرية من خلال تحليل التشريعات الإعلامية المنظمة لها، وباعتبار أن الملكية الفكرية قد تشهد واقعا جديدا من خلال التطورات الحديثة في كافة وسائل الاتصال والتي قد تكون ألقت بظلالها على المنظومة التشريعية، مما

أوجد حاجة ماسة إلى إعادة تقييم مدى فاعلية هذه التشريعات في حماية المصنفات الفكرية، وذلك من خلال تحليل واقع التشريعات الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية، يمكن الوقوف على طبيعة الحماية القانونية المقررة للمصنفات الفكرية، ومدى كفايتها في مواجهة الاعتداءات والانتهاكات المتزايدة، إضافة إلى استكشاف أوجه القصور التشريعي الذي قد يؤثر في تطبيق العدالة وحماية الحقوق بتحليل يسهم في فهم و تشخيص للمنظومة التشريعية الليبية في حماية الفكر والإبداع في عصر التحول الرقمي.

ـ مشكلة الدراسة:

نتيجة التطور الهائل الحاصل في مجال الإعلام أصبح هناك تدفق للمعلومات غير مسبوق يصل للمتلقي نتيجة للانتشار المتزايد للإعلام الرقمي، فأصبحت القوانين التقليدية المنظمة للملكية الفكرية غير قادرة في كثير من الأحيان على ضبط الممارسات الجديدة التي تتعلق بإعادة النشر أو اقتباس المحتوى أو استخدام المصنفات الرقمية في انتهاك حقوق الغير، مما يجعل الحماية القانونية في كثير من الحالات شكلية أكثر منها فعلية وذات جدوي.

وعلي الرغم من وجود تشريعات تُعنى بحماية حقوق المؤلفين والمخترعين والمبدعين، إلا أنها قد تواجه بعض التحديات تتمثل في مدي قدرتها على مواكبة التحولات التي فرضها التطورات الرقمية والتكنولوجية، وبذلك بلور الباحث مشكلة الدراسة في تساؤل رئيسي وهو (ما مدي فاعلية التشريعات الإعلامية الليبية في حماية حقوق الملكية الفكرية؟) وذلك من خلال الإجابة علي التساؤلات الفرعية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة من خلال طبيعة الموضوع الذي تتناوله والمتمثل في واقع حقوق الملكية الفكرية في النقاط التالية :

1. في أنها تقدم تحليلًا علميًا حديثًا للتشريعات الليبية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وتكشف عن مدى مواكبتها للتطورات الحديثة في مجال العمل الإعلامي .

2.أنها تقدم تصور علمي لتطوير التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية بما يعزز من حماية الإنتاج الفكري والإبداعي.

3.توفر للمؤسسات الإعلامية دليل يمكن من خلاله التعرف إلى الثغرات التشريعية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية.

4.تكمن في توفيرها أساسًا علميًا يمكن الاستناد عليه في البحوث المستقبلية التي تتناول الحماية القانونية للمصنفات الأدبية والإعلامية والفكرية.

5.تساعد نتائج هذه الدراسة صناع القرار في تطوير السياسات القانونية والإعلامية بما يحقق حماية فعالة للمبدعين والمؤلفين.

6.المساهمة في رفع مستوى الوعي بأهمية احترام حقوق الملكية الفكرية وتجنب انتهاكها لمواكبة التحول الرقمي وانتشار وسائل الإعلام الجديدة.

7.بناء قاعدة معرفية علي أساس علمي تضاف إلي المكتبة الإعلامية الليبية يمكن الاعتماد عليها في دراسات لاحقة حول العلاقة بين الإعلام والقانون في المجتمع الليبي.

ـ أهداف الدراسة :

سعى الباحث في هذه الدراسة إلى تحقيق فهم علمي شامل لواقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية، من خلال مجموعة من الأهداف تحددت فيما يلي:

1ـ الكشف عن طبيعة المصنفات الفكرية والفنية التي تحظى بالحماية القانونية في القوانين الليبية ذات الصلة بالملكية الفكرية.

2ـ التعرف إلي أبرز الحقوق التي تناولتها القوانين المنظمة للملكية الفكرية وتفحص طبيعتها من حيث مدى تناولها لغالبية الحقوق المتعلقة بموضوع الدراسة.

3ـ الوصول الي أبرز الأهداف التي تسعى التشريعات الإعلامية الليبية إلى تحقيقها في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية.

3ـ الكشف عن أبرز الإيجابيات والسلبيات والقصور في النصوص القانونية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية.

4 ـ تشخيص الأسس القانونية التي ترتكز عليها حماية الملكية الفكرية في القوانين ومعرفة مرتكزاتها والمنظور القانوني لها .

5ـ رصد العقوبات التي تضمنتها التشريعات الليبية بحق المخالفين لانتهاكات حقوق الملكية الفكرية.

6ـ الوصول أبرز صور الانتهاكات والاعتداءات الواقعة على حقوق الملكية الفكرية في المجال الإعلامي.

7ـ تحديد أبرز السلبيات والايجابيات للتشريعات الإعلامية التي تناولت حقوق الملكية الفكرية في ليبيا .

تساؤلات الدراسة :

1. ما طبيعة المصنفات التي حظت بالحماية في قوانين حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل؟
2. ما أبرز الحقوق التي تناولتها التشريعات المنظمة للملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل؟
3. ما الأسس القانونية التي ترتكز عليها حماية الملكية الفكرية في التشريعات محل الدراسة والتحليل؟
4. ما أبرز الإيجابيات التي تناولها تشريعات حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل ؟
5. ما أبرز السلبيات التي تناولها تشريعات حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل ؟
6. ما العقوبات التي تضمنتها التشريعات للمخالفين لحقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل؟
7. ما الانتهاكات التي تناولتها تشريعات حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل؟

ـ الدراسات السابقة:

–هدفت دراسة لاكرنش، مغنية، (2024)[1] إلى تناول المصنفات الرقمية النى تشملها الحماية القانونية وتوصيف الجوانب القانونية لها و آلية إضفاء هذه الحماية علي كافة الأعمال الفكرية وكذلك المحتوي الرقمي و قد توصلت الدراسة تعتبر المصنفات الرقمية المستحدثة المتمتعة بالحماية من بين حقوق الملكية الفكرية الأكثر جدلا لاعتبارها مصنفات مرتبطة بتكنولوجيا المعلومات ذات محتوى رقمي ولم ينص عليها قانون الحماية الفكرية صراحة.

. دراسة Bevan–Mogg (2024)[2]: هدفت إلى دراسة العلاقة بين حماية الملكية الفكرية وحرية الإبداع في المؤسسات الإعلامية التقليدية، وقد ركزت سوق المحتوي البصري و السمعي من منظور حقوق الملكية الفكرية ، واستخدمت الدراسة المنهج التحليلي لتشخيص أحكام التشريع المقارن ونماذج القضايا التطبيقية المتعلقة بالملكية الفكرية في المملكة المتحدة والاتحاد

الأوروبي، و قد توصلت الدراسة إلى أن توسيع الحقوق الاقتصادية للمؤسسات غالبا ما تكون علي حساب العملية الإبداعية وحرية التنافس وتبادل المعلومات، وقد وأوصت الدراسة بضرورة أن تراعي التشريعات التوازن بين حماية صاحب الحق وحرية تداول المعلومات .

. دراسة Mazzi (2024)[3]:هدفت هذه الدراسة إلي التعرف علي مدى ملاءمة قواعد حقوق الطبع والنشر التقليدية للتطورات التقنية والرقمية في المجال البصري والسمعي وذلك من خلال دراسة نظرية تحليلية تجمع بين استخدام المنهج التاريخي لدراسة تطور القانون والتحليل الفلسفي لمفهوم التأليف، مع سرد و تحليل بعض الأمثلة لقضايا معاصرة تتعلق بإعادة إنتاج مواد إذاعية وتلفزيونية دون أخذ الإذن من مؤلفيها الأصليين ، وأشارت الدراسة إلى النزاعات بشأن الأعمال المعاد صياغتها رقمياً، وتوصلت الدراسة إلى أن الأطر التقليدية بحاجة إلى معايير تفسيرية مرنة تُراعي مساهمة المعالجة التقنية دون إلغاء شرط التدخل البشري عند المطالبة بالحماية لها ، وكذلك دعت الدراسة إلى مزيد من التوضيح التشريعي بشأن أعمال البث المعدلة رقمياً.

. تناولت دراسة عبده ، محمد (2019)[4] تحليل قانون دولة الإمارات العربية المتحدة لحقوق المؤسسات الإعلامية بشأن مصنفاتها الإلكترونية وتوصلت نتائج الدراسة إلي أن المشرع في دولة الإمارات قرر حماية جميع المصنفات الأدب والفنون والعلوم أيا كان نوعها أو غرضها أو طريقة للتعبير عنها وأن الاعتداء على حق المؤلف والحقوق المجاورة للمؤسسات الإعلامية بشأن مصنفاتها الإلكترونية قد يأخذ أشكالا عديدة. وأوصى البحث بضرورة استعانة المؤسسات الإعلامية بالوسائل التقنية الحديثة اللازمة لحماية مصنفاتها الإلكترونية على شبكة الإنترنت ولإعاقة قراصنة الملكية الفكرية الإلكترونية.

. كما استهدفت دراسة الجبوري، سالم (2018م)[5] عينة قوامها (100) مفردة لتحديد وعي العاملين في الصحافة العراقية بوجود قوانين تحمي الملكية الفكرية، وتشخيص الأطر التي يعمل ضمنها الصحفيون في الصحف العراقية تحديد الانتهاكات التي تمارس ضد الملكية الفكرية في الصحافة العراقية وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها ظهور وعي من الصحفيين إلى أن حماية الملكية الفكرية تقع ضمن المسؤولية المهنية للصحافة و أن مفهوم الملكية الفكرية هو عدم نشر أو اقتباس أي أثر من آثار الغير، و أن التشريعات والقوانين العراقية الحالية لا تحمي الملكية الفكرية في العراق.

– هدفت دراسة **عمر، زروق** [6] إلى التعرف على تاريخ نشأة الملكية الفكرية وتطورها وأهم خصائصها ومجالاتها وطرق حمايتها وقد شملت العصور الأدبية المختلفة منذ فترة ما قبل الإسلام وحتى عصر النهضة الحديثة، واتبعت الدراسة المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن الأمة العربية منذ عهد ما قبل الإسلام عُرفت عنهم إرهاصات تدل على اهتمامهم بالملكية الفكرية، وأن مسألة الاعتراف بحق المؤلف ومحاكمة المعتدي على حق الغير في النصوص الأدبية يعد مرحلة متقدمة من مراحل إقرار الملكية الفكرية، وأن قضية الملكية الفكرية تطورت بعد عصر النهضة في أروبا، فسنت لها القوانين والتشريعات لكي تحفظ لكل ذي حق حقه وتحميه من التغوّل والاعتداء، وقد أوصت الدراسة بضرورة أن تسود ثقافة الملكية الفكرية بين المهتمين بمجال الأدب والفن بكل أنواعه، وكذلك المهتمّين بمجال الصناعة والمخترعات الحديثة، لأنها تمس إنتاجهم الفكري بصورة مباشرة، وبذلك تسهم تلك الثقافة في حل المشكلات التي تقع ضمن أعمالهم.

مصطلحات الدراسة:

حقوق الملكية الفكرية:

– **التعريف الاصطلاحي** : هي "مجموعة الحقوق التي يقرها القانون للمبدعين والمخترعين والمؤلفين على نتاجهم الذهني والفني والعلمي، وتشمل الحقوق الأدبية والفكرية". [7]

– **التعريف الإجرائي:** يقصد بها في هذه الدراسة اللوائح والقوانين والقرارات الليبية التي تختص بحماية الإنتاج الإعلامي و الثقافي و براءة الاختراع والإبداعي والمصنفات الفنية والعلمية.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي باعتباره الأكثر ملاءمة لطبيعة الموضوع، إذ يتيح هذا المنهج وصف الواقع التشريعي والقانوني المتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية، وتحليل النصوص القانونية ذات الصلة بهدف الكشف عن مدى فاعليتها في حماية حقوق المبدعين والمؤلفين، ورصد الثغرات التي قد تحد من تطبيقها العملي وقد تم استخدام أسلوب تحليل المضمون في تحليل النصوص القانونية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية .

نوع الدراسة:

تُعد هذه الدراسة من الدراسات الوصفية التي تنتمي بطبيعتها المنهجية والنظرية إلى الدراسات والبحوث الوصفية التي "تعنى بدراسة واقع الأحداث والظاهرة والآراء التي أثيرت حولها، وتحليلها وتفسيرها دف الوصول إلى استنتاجات مفيدة، إما لتصحيح الظاهرة أو تحديثها أو استكمالها أو تطويرها"[8]، التحليلية، إذ تهدف إلى وصف وتحليل واقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية من خلال تتبع النصوص القانونية ذات الصلة، وتحليل مضامينها بما يكشف عن مدى شمولها وحداثتها وقدرتها على حماية المصنفات الإعلامية، كما سعت الدراسة إلى تفسير أوجه القصور أو التحديات التي تواجه تطبيق هذه التشريعات، واستقراء الممارسات العملية في المؤسسات الإعلامية ذات العلاقة، بما يجعلها دراسة تشخص الواقع القانوني لحقوق الملكية الفكرية.

مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من جميع التشريعات المعنية بتطبيق وحماية حقوق الملكية الفكرية في ليبيا، ويمثل هذا المجتمع الإطار العام الذي يمكن من خلاله تحليل واقع تطبيق القوانين المنظمة لحقوق الملكية الفكرية ومدى ملاءمتها لحماية المنتوج الإعلامي والثقافي .

عينة الدراسة:

تحددت عينة الدراسة من مجموعة من القوانين الإعلامية الليبية ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية، حيث تم تحليل مضمون موادها بهدف الكشف عن واقع الحقوق والعقوبات و التنظيم لبنود حماية حقوق الملكية الفكرية، وقد تم اختيار هذه العينة بأسلوب عمدي هادف باعتبارها تمثل الإطار الأكثر ارتباطاً بموضوع الدراسة وتحددت في القوانين التالية :

- قانون رقم 40 لسنة 1956 م بشأن العلامات التجارية.
- قانون رقم 8 لسنة 1959 م بشأن براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية.
- قانون رقم 9 لسنة 1968 م بإصدار قانون حماية حق المؤلف.
- قانون رقم 7 لسنة 1984 م بشأن إيداع المصنفات التي تعد للنشر.

أداة جمع البيانات:

أسلوب تحليل المضمون:

استخدم الباحث أسلوب تحليل المضمون لتشخيص وتحليل النصوص القانونية الليبية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، وقام بإعداد استمارة تحليل المضمون حيث تم تحديد وحدات التسجيل للمواد والفقرات القانونية ووحدات السياق للقوانين واللوائح محل الدراسة، مع تصنيفها ضمن محاور محددة تشمل طبيعة كل مادة بهدف التوصل إلي نتائج بالإمكان تعميمها يتم من خلالها تشخيص واقع التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية.

ـ حدود الدراسة :

1.الحدود الموضوعية: وتمثلت في تشخيص واقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية .

2. الحدود الجغرافية: اقتصرت على القوانين المنظمة لحقوق الملكية الفكرية في ليبيا.

3. الحدود الزمنية: تمثلت هذه الحدود في الدراسة الحالية في الفترة من 1956م إلى 1984م

الأساليب الإحصائية:

فيما يخص إجراءات الصدق تم عرض استمارة التحليل علي مجموعة أساتذة *مختصين في مجال الإعلام و ذلك للتأكد من ملاءمتها لتحليل موضوع الدراسة.

فيما يخص الاتساق الداخلي من خلال الانسجام القائم بين محاور الحماية والسلبيات والعقوبات، إذ تكاملت هذه المحاور ضمن إطار مفاهيمي واحد دون تعارض أو ازدواجية، مما يعكس سلامة البناء النظري للدراسة. وقد تعزز هذا الاتساق عبر التكامل الواضح بين النتائج الكمية والتفسيرات التحليلية، حيث جاءت التفسيرات منسجمة مع المعطيات الرقمية، بما أسهم في تقديم تمثيل دقيق للظاهرة المدروسة دون مبالغة أو قصور.

أما على المستوى الإحصائي، فقد أظهرت نتائج اختبار كا² قيمة مرتفعة بلغت 47.63 عند مستوى دلالة إحصائية قدره 0.000، وهو ما يشير إلى استقرار البيانات وصدق القياس المستخدم كما كشف الاتساق المفاهيمي بين المتغيرات الفرعية عن وضوح في البناء النظري، إذ ارتبطت المتغيرات ببعضها في إطار تفسيري منظم يدعم فرضيات الدراسة. ويُضاف إلى ذلك تجانس آراء المبحوثين، الذي يعكس توافقًا في الإدراك الجمعي للظاهرة، ويقلل من احتمالات التباين العشوائي في الاستجابات.

نتائج الدراسة :

- المصنفات التي حظت بالحماية:

جدول رقم (1)

طبيعة المصنفات التي حظت بالحماية في قوانين حقوق الملكية الفكرية

محل الدراسة والتحليل

البيان	التكرار	النسبة المئوية%
المصنفات المكتوبة	53	51.5
المصنفات الموسيقية	9	8.7
المصنفات المسموعة والمرئية	8	7.8
المصنفات الفنية	9	8.7
العلامات التجارية	13	12.6
براءة الاختراع	11	10.7
المحتوى الإلكتروني	0	0.0
الإجمالي	**103**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 123.06**	**درجة الحرية = 6**	**درجة التوافق = Sig. = 0.0000.738 –**

يتضح من الجدول رقم (1) أن المصنفات المكتوبة أحتلت المرتبة الأولي علي المصنفات التي حظيت بالحماية القانونية بنسبة بلغت 51.5% من إجمالي المصنفات محل الدراسة والتحليل ، إذ يتضح أن الغالبية العظمى من الاهتمام التشريعي تركزت على المصنفات المكتوبة وهي نسبة مرتفعة تشير إلى تركيز القوانين الليبية على حماية الإنتاج الإعلامي والثقافي المكتوب بوصفه الشكل الأقدم والأكثر وضوحاً من أشكال الملكية الفكرية ، وكذلك عدم حداثة القوانين الليبية فهي بالطبيعة لم تواكب التطورات الحديثة فيما يخص المحتوى الرقمي ويعكس هذا الاتجاه استمرار هيمنة النموذج التقليدي في حماية المصنفات الفكرية، دون توسع كافٍ في استيعاب المصنفات الإعلامية والتقنية الحديثة.

في المقابل، تظهر مستويات الحماية المتوسطة لكل من المصنفات الموسيقية بنسبة بلغت (8.7%) والمصنفات الفنية بنسبة بلغت (8.7%) والمصنفات المسموعة والمرئية بنسبة بلغت (7.8%)، وهي نسب متقاربة توضح أن التشريعات الليبية المنظمة للملكية الفكرية تمنح حماية محدودة للأعمال الإبداعية السمعية والبصرية وقد يعود ذلك لسيطرة القطاع الحكومي عليها في

فترة صدور هذه التشريعات وبطء تطويرها بما يتلاءم مع التحولات التكنولوجية المتسارعة في مجال الإنتاج الإعلامي.

أما العلامات التجارية جاءت بنسبة بلغت (12.6%) وبراءات الاختراع جاءت بنسبة بلغت (10.7%) وهو ما يشير إلى اهتمام التشريعات الإعلامية الليبية بحماية العلامة التجارية من التقليد والتزوير وكذلك براءة الاختراع التي تسهم بدورها في تشجيع المبدعين على حماية اختراعاتهم من السرقة وتعتبر نتيجة إيجابية في التشريعات محل الدراسة والتحليل وكافية لحماية العلامات التجارية وبراءة الاختراع.

ومن أبرز النتائج التي ينبغي الوقوف غياب أي نسبة لحماية المحتوى الإلكتروني بنسبة (0%)، وهو مؤشر دال على وجود فجوة زمنية تشريعية في التعامل مع الإنتاج الرقمي في التشريعات الإعلامية الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية لم تتطور بعد لتشمل المحتوى الرقمي على الرغم من كونه أصبح أحد أبرز مجالات الإنتاج الإعلامي والثقافي المعاصر.

ومن خلال التحليل الإحصائي العام أظهر أن قيمة اختبار كا² بلغت (123.06) بدرجة حرية (6) ومستوى دلالة (Sig. = 0.000)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عالية بين أنواع المصنفات من حيث مستوى الحماية القانونية، كما بلغت درجة التوافق (0.738)، وهي قيمة مرتفعة تشير إلى أن توزيع الحماية بين أنواع المصنفات غير متوازن وأن هناك تركزاً كبيراً في حماية نوع واحد من المصنفات مقابل إهمال أو ضعف الحماية في الأنواع الأخرى.

وبناءً على ذلك، يمكن القول إن واقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية يتسم بعدم الاتساق والقصور في تغطية مجالات الإبداع الإعلامي الرقمي، إذ يظل النظام القانوني أقرب إلى النموذج التقليدي الذي يركز على المصنفات المكتوبة والعلامات التجارية وبراءات الاختراع، بينما يفتقر إلى آليات واضحة لحماية المصنفات الرقمية والوسائط المتعددة، وبذلك أصبحت الحاجة ضرورية إلى تحديث التشريعات الليبية لتواكب التطورات الإعلامية والتكنولوجية، بما يضمن حماية شاملة ومتوازنة لمختلف أشكال الإبداع الفكري والإعلامي في البيئة الرقمية الحديثة.

– الحقوق التي تناولتها القوانين:

جدول رقم (2)

أبرز الحقوق التي تناولتها القوانين المنظمة للملكية الفكرية

محل الدراسة والتحليل

البيان		التكرار	النسبة المئوية%
حق المؤلف		23	30.7
الحفاظ على الموروث الثقافي		13	17.3
تسجيل براءة الاختراع		9	12.0
حق ملكية العلامة التجارية		14	18.7
حماية الأعمال الفنية من السرقة		16	21.3
الإجمالي		**75**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 7.08**	**درجة الحرية = 4**	**درجة التوافق = 0.1330.293 = .Sig –**

أظهرت نتائج الجدول رقم (2) المتعلق بواقع حقوق الملكية الفكرية في التشريعات الإعلامية الليبية أن مستوى الاهتمام القانوني بحماية الحقوق الفكرية يختلف تبعاً لنوع الحق محل الحماية، فقد جاءت حقوق المؤلف في المرتبة الأولى بنسبة بلغت (30.7%)، وهي النسبة الأعلى بين البنود المدروسة، وهو ما يعكس اهتمام التشريعات الليبية على منح حق حماية الإنتاج الأدبي والإعلامي المكتوب، سواء في شكل كتب أو مقالات أو نصوص إذاعية وتلفزيونية أو مسرحية هذه النتيجة تعكس حماية حقوق للملكية الفكرية باعتبارها مرتبطة أساساً بالمؤلف كشخص وبإنتاجه الفكري المكتوب، دون أن يمتد إلى الجوانب التقنية أو الثقافية الأخرى.

وجاء حق حماية الأعمال الفنية من السرقة في المرتبة الثانية بنسبة بلغت (21.3%)، وهي نسبة تدل على وجود إدراك متزايد لأهمية حماية حق الإبداع الفني والبصري، خاصة في ظل تزايد حالات التقليد والاقتباس غير المشروع في الوسط الفني والإعلامي ، كما احتل حق ملكية العلامة التجارية بنسبة بلغت (18.7%)، وهي نسبة متوسطة تشير إلى اهتمام القوانين الليبية بجوانب الملكية ذات الطابع التجاري والاقتصادي، خصوصاً في ظل توسع النشاط الإعلامي المؤسسي واعتماد العديد من الوسائل الإعلامية على الهوية البصرية والعلامة كأحد عناصر تميّزها.

أما حق الحفاظ على الموروث الثقافي فبلغت ما نسبته (17.3%)، وهو ما يعكس إدراكاً نسبياً لدور التشريعات في صون الهوية الثقافية الليبية وحماية عناصر التراث اللامادي، لكنه لا يزال

دون المستوى المطلوب مقارنة بحجم التنوع الثقافي الليبي ، في حين جاءت براءة الاختراع في المرتبة الأخيرة بنسبة بلغت (12.0%)، وهي نسبة قد تكون كافية لوضع نصوص قانونية محددة تضبط حماية الابتكار والابداع بشتي مجالاته .

ومن خلال التحليل الإحصائي أظهر أن قيمة كا² = 7.08 عند درجة حرية = 4، وهي أقل من القيمة الجدولية (9.488) عند مستوى دلالة 0.05، ما يعني أن الفروق بين أنواع الحقوق ليست ذات دلالة إحصائية، أي أن التشريعات لا تُظهر تمييزاً جوهرياً بين مجالات حقوق الحماية المختلفة، كما بلغت درجة التوافق 0.293 = (C)، وهي درجة منخفضة تدل على أن التوزيع العام متقارب نسبياً، وأن الاهتمام القانوني بالحقوق الفكرية لا يميل بشكل حاد نحو فئة محددة باستثناء حق المؤلف.

وتدل هذه النتائج مجتمعة على أن التشريعات الإعلامية الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية تتسم بنوع من الاتساق النسبي في التعامل مع أغلب جوانب الملكية الفكرية، لكنها ما تزال تفتقر إلى الشمولية والتوازن في حماية الحقوق الرقمية والإبداع التكنولوجي ويمكن القول إن واقع حقوق الملكية الفكرية في ليبيا يعكس مرحلة انتقالية بين النموذج التقليدي الذي يركز على حق المؤلف والفن والثقافة، وبين الحاجة إلى نموذج حديث يستوعب الابتكارات الإعلامية والرقمية، بما في ذلك حماية البرمجيات، والمحتوى الإلكتروني، والمنتجات الإعلامية التفاعلية.

- الأسس التي ارتكزت عليها القوانين:

جدول رقم (3)

الأسس التي ارتكزت عليها القوانين محل الدراسة والتحليل في حماية الملكية الفكرية

البيان	التكرار	%
تشجيع الابتكارات	6	8.1
التحفيز على التنافس للإبداع	11	14.9
التوازن بين الحفاظ على الملكية وحق الحصول على المعلومات	6	8.1
محاربة التزوير والتقليد	19	25.7
التقليل من مخاطر السرقات الأدبية	27	36.5
فرض معايير لجودة المنتوج الفكري والإبداعي	5	6.7
الإجمالي	**74**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 32.05**	**درجة الحرية = 5**	**درجة التوافق = 0.0000.55 = .Sig –**

يتضح من نتائج الجدول رقم (3) أن أهداف التشريعات المنظمة لحقوق تتجه نحو حماية الإنتاج الفكري من السرقات والتقليد أكثر من اهتمامها بتشجيع الإبداع أو تنظيم بيئة الابتكار، فقد احتلت فئة التقليل من مخاطر السرقات الأدبية المرتبة الأولى بنسبة بلغت (36.5%)، تليها محاربة التزوير والتقليد بنسبة بلغت (25.7%)، وهو ما يشير إلى أن الإطار التشريعي الليبي في هذا الجانب يركّز بشكل رئيسي على الجانب الوقائي والعقابي، أي يهدف إلي حماية حقوق المؤلف بعد وقوع الانتهاك أو لمنع وقوعه، بدلاً من العمل على توفير بيئة التشجع على الإنتاج والإبداع منذ البداية.

أما فئة التحفيز على التنافس للإبداع فجاءت بنسبة بلغت (14.9%)، وهي نسبة تعكس اهتماماً محدوداً بتشجيع المنافسة الإبداعية في المجال الإعلامي، فيما سجلت فئة تشجيع الابتكارات نسبة منخفضة بلغت (8.1%)، ما يدل على غياب سياسات واضحة في التشريعات الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية لدعم الابتكار التقني والإبداعي في وسائل الإعلام، رغم أهمية هذا الجانب في تطوير صناعة الإعلام.

كما أظهرت النتائج أن التوازن بين الحفاظ على الملكية الفكرية وحق الجمهور في الحصول على المعلومات جاء بنسبة بلغت (8.1%)، وهي نسبة متدنية تعكس ضعف إدراك المشرّع لضرورة تحقيق الموازنة بين حماية حقوق المبدعين من جهة، وحق المجتمع في الوصول إلى المعرفة والمحتوى الإعلامي من جهة أخرى، بينما جاءت فئة فرض معايير لجودة المنتوج الفكري

والإبداعي في المرتبة الأخيرة بنسبة (6.7%)، وهو ما يشير إلى محدودية الدور التنظيمي للتشريعات في رفع كفاءة وجودة المحتوى الفكري والإبداعي.

من خلال التحليل الإحصائي لهذه النتائج فقد بلغت قيمة كا² = 32.05 عند درجة حرية = 5، وهي أكبر من القيمة الجدولية (11.070) عند مستوى دلالة 0.05، ما يعني وجود فروق ذات دلالة إحصائية عالية بين البنود المختلفة، أي أن هناك تبايناً واضحاً في توجه التشريعات نحو بعض الأهداف دون غيرها، كما بلغت درجة التوافق = 0.55، وهي درجة متوسطة تميل إلى الارتفاع، ما يدل على وجود تركز ملحوظ في أحد الجوانب (الحماية والمنع) مقابل ضعف في الجوانب التحفيزية والتنظيمية.

ومن ثم يمكن القول إن التشريعات الإعلامية الليبية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية تهتم بالحماية أكثر من الجوانب التطويرية أو الابتكارية، إذ يتركز اهتمامها على مكافحة التزوير والسرقات الفكرية دون أن تتبنى سياسات داعمة للإبداع والابتكار الإعلامي أو لتحقيق توازن بين حماية الملكية الفكرية وضمان حق الجمهور في المعرفة، وهذا يشير إلى الحاجة لإعادة صياغة الإطار التشريعي بما يواكب التحولات الرقمية ويحقق التكامل بين الحماية القانونية والدعم الإبداعي في البيئة الإعلامية الليبية الحديثة.

- أبرز الإيجابيات التي تناولها قوانين الدراسة:

جدول رقم (4)

أبرز الإيجابيات التي تناولها قوانين حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل.

البيان	التكرار	%
حماية حقوق المبدعين	27	25.5
الحفاظ علي الابتكارات من الاستخدام غير المشروع	17	16.0
الاهتمام بالموروث الثقافي من السرقة	23	21.7
التشجيع على الإبداع	12	11.3
منع القرصنة والتزوير	21	19.8
تأكيد مبدأ التنافسية	6	5.7
الإجمالي	**106**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 26.48**	**درجة الحرية = 5**	**درجة التوافق = 0.0000.52 = .Sig –**

يتضح من نتائج الجدول رقم (4) إلى أن حماية حقوق المبدعين تعتبر أبرز الإيجابيات في التشريعات محل الدراسة والتحليل فقد جاءت في المرتبة الأولى بنسبة بلغت (25.5%)، وهو ما

يعكس أولوية واضحة في التشريعات الإعلامية الليبية المنظمة لحقوق الإعلامية لضمان صون حقوق الأفراد والمؤلفين الذين يسهمون في إنتاج المحتوى الإعلامي والثقافي فهذا التركيز يدل على إدراك المشرّع لأهمية حماية الجهد الفكري والإبداعي باعتباره من ركائز التنمية الثقافية والإعلامية، كما يبرز سعي المشرع إلى توفير مظلة قانونية تضمن للمبدعين حقوقهم المادية كنقطة إيجابية في مواجهة الانتهاكات المتكررة في الوسط الإعلامي.

وجاءت فئة الاهتمام بالموروث الثقافي من السرقة في المرتبة الثانية بنسبة بلغت (21.7%)، وهو ما يعكس اهتمام التشريعات بالهوية الوطنية والموروث الثقافي من محاولات الاستحواذ أو التشويه وتداخل الثقافات ، ويعد هذا التوجه خطوة مهمة نحو تعزيز البعد الثقافي في منظومة حماية الملكية الفكرية الليبية.

في المقابل، سجلت فئة منع القرصنة والتزوير بنسبة بلغت (19.8%)، وهي تعكس إدراكًا متزايدًا لخطورة الانتهاكات التي تتعرض لها الحقوق الفكرية والثقافية سواء في المنتوج الإعلامي أو الإنتاج المرئي والسمعي البصري، مما جعل التشريعات تتجه إلى تعزيز الرادع القانوني والتنظيمي لضمان حماية الحقوق الفكرية .

أما الحفاظ علي الابتكارات من الاستخدام غير المشروع فجاءت بنسبة بلغت (16.0%)، وهي نسبة متوسطة تشير إلى اهتمام تشريعي معتبر بحماية المنتوج الإبداعي الذي يحمل الطابع التقني أو الإعلامي، لكنها لا تزال بحاجة إلى مزيد من الدعم عبر آليات تطبيقية حديثة خصوصا مع التطورات التكنولوجية الحديثة.

وجاءت فئة التشجيع على الإبداع بنسبة (11.3%)، وهي نسبة أقل مما يُتوقع في سياق بيئة إعلامية يفترض أن تحفز على الابتكار والإنتاج الثقافي، مما يكشف أن التشريعات الحالية المنظمة للملكية الفكرية تركز على الحماية أكثر من التحفيز، بينما احتلت فئة تأكيد مبدأ التنافسية المرتبة الأخيرة بنسبة بلغت (5.7%)، وهو ما يبرز ضعف الإطار التشريعي في دعم المنافسة الإبداعية والإنتاج الإعلامي و الثقافي المتنوع.

ومن خلال النتائج توضح المعاملات الإحصائية أن قيمة كا² بلغت (26.48) وهي أعلى من القيمة الجدولية (11.07) عند درجة حرية (5) ومستوى دلالة (0.05)، مما يعني وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين الفئات، أي أن الاهتمام بحماية المبدعين والموروث الثقافي والابتكارات ليس متساويًا، بل يتركز في بعض الجوانب على حساب أخرى. أما درجة التوافق (0.52) فتشير

إلى وجود توازن متوسط يميل إلى الارتفاع في اتجاه تعزيز الحماية الفكرية مقارنة بجوانب التطوير والتحفيز.

وبناءً على ذلك يمكن القول إن التشريعات الإعلامية الليبية المنظمة لحقوق الملكية الفكرية تُظهر اهتمامًا ملحوظًا بحماية الحقوق الفكرية التقليدية مثل حقوق المؤلف والموروث الثقافي ومكافحة القرصنة، لكنها لا تزال بحاجة إلى تطوير في اتجاه دعم الابتكار والإبداع والتنافسية الإعلامية بما يواكب التحولات التكنولوجية ومتطلبات البيئة الرقمية الحديثة.

- أبرز السلبيات التي تناولها قوانين حقوق الملكية الفكرية

جدول رقم (5)

أبرز السلبيات التي تناولها قوانين حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل

البيان		التكرار	%
الحد من حق الحصول على المعلومات		7	8.0
تجسيد الاحتكار للعلامات التجارية بشكل سلبي		8	9.1
وجود مصطلحات غامضة و فضفاضة		15	17.0
عدم الاستخدام العادل للموروث الفكري الإنساني		13	14.8
المبالغة في فرض العقوبات		26	29.5
وجود جهات محددة بالقانون تحمي الملكية الفكرية		4	4.5
الإجمالي		**88**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 28.64**	**درجة الحرية = 5**	**درجة التوافق = 0.0000.56 = .Sig –**

من خلال نتائج الجدول رقم (5) إلى أن أبرز السلبيات التي تناولتها التشريعات المنظمة لحقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل جاءت فئة المبالغة في فرض العقوبات بنسبة بلغت (29.5%) وهو ما يعكس أن التشريعات الليبية المنظمة لحقوق الملكية تميل إلى الطابع القانوني الصارم دون وجود توازن كافٍ بين الردع والحفاظ على حرية الإبداع وتداول المعرفة، وهو ما قد يؤدي إلى عزوف بعض المبدعين أو المؤسسات عن الإنتاج نتيجة الخوف من التعرض للمساءلة القانونية لطبيعة التقارب في بعض الأعمال الفنية والابداعية.

وجاءت فئة وجود مصطلحات غامضة وفضفاضة في المرتبة الثانية بنسبة بلغت (17.0%)، وهو ما يشير إلى أن غموض النصوص القانونية يمثل أحد أبرز التحديات أمام التطبيق الفعلي لقوانين الملكية الفكرية في البيئة الإعلامية الليبية. فغياب الدقة في التعريفات والمفاهيم القانونية

يؤدي إلى تعدد التفسيرات وصعوبة تطبيق القانون بعدالة، الأمر الذي يفتح المجال للاجتهادات الفردية وربما لاستغلال الثغرات القانونية التي تفسر النصوص التشريعية بأكثر من معني .

أما فئة عدم الاستخدام العادل للموروث الفكري الإنساني فقد جاءت بنسبة بلغت (14.8%)، وهي نسبة تعكس إدراكًا متزايدًا لدى المبحوثين لوجود قصور في التوازن بين حماية الموروث الثقافي وضمان حق الجمهور في الانتفاع به .

كما احتلت فئة تجسيد الاحتكار للعلامات التجارية بشكل سلبي بنسبة بلغت (9.1%)، وهي إشارة إلى أن بعض التشريعات قد تكرس هيمنة فئات معينة من أصحاب الحقوق أو الشركات الكبرى على السوق ، مما يحد من فرص المنافسة ويقيد دخول فاعلين جدد، في حين جاءت فئة الحد من حق الحصول على المعلومات بنسبة (8.0%)، وهي نتيجة توضح أن بعض النصوص التشريعية ربما تُفسر بطريقة تحد من حرية تداول المعلومات أو تضع قيودًا على استخدامها تحت مبرر حماية الحقوق الفكرية، مما قد يتعارض مع المبادئ العامة لحرية الإعلام والشفافية.

وأخيرًا، سجلت فئة وجود جهات محددة بالقانون تحمي الملكية الفكرية أدنى نسبة (4.5%)، وهو ما يشير إلى أن حصر سلطة الحماية في جهات بعينها يمثل قصورًا إداريًا وتشريعيًا، إذ يُفترض أن تكون منظومة الحماية أكثر شمولًا ومشاركة بين المؤسسات القانونية والإعلامية والثقافية لضمان تطبيق فعّال للقوانين.

ومن خلال النتائج السابقة توضح المعاملات الإحصائية أن قيمة كا² (28.64) تفوق القيمة الجدولية عند درجة حرية (5) ومستوى دلالة (0.05)، مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين البنود. كما تشير درجة التوافق (0.56) إلى وجود تمايز واضح في إدراك العينة لجوانب القصور في التشريعات.

وبناءً على ذلك يمكن القول إن حقوق الملكية الفكرية الليبية في التشريعات محل الدراسة والتحليل تتسم بوضوح نزعتها العقابية وحمايتها الصارمة للحقوق الفكرية، لكنها تعاني من غياب التوازن بين الحماية القانونية وحرية الإبداع والتداول المعرفي، إضافة إلى قصور في وضوح المفاهيم وتعدد الجهات التنظيمية، مما يجعل الحاجة ملحة إلى مراجعة تشريعية شاملة تضمن تحقيق العدالة بين أطراف العملية الإبداعية وتكفل حماية الحقوق دون تقييد حرية الإعلام أو تهميش الحق في المعرفة.

- العقوبات التي تضمنتها قوانين الدراسة:

جدول رقم (6)

أبرز العقوبات التي تضمنتها القوانين محل الدراسة والتحليل للمخالفين لحقوق الملكية الفكرية

البيان	التكرار	%
الحبس	36	23.2
الغرامة	37	23.9
عقوبات إدارية	23	14.8
الإنذار	27	17.4
الشطب	19	12.3
المصادرة	13	8.4
الإجمالي	**155**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 22.76**	**درجة الحرية = 5**	**درجة التوافق = 0.0000.49 = .Sig –**

تشير نتائج الجدول رقم (6) إلى أن العقوبات في التشريعات محل الدراسة تمثلت في عقوبتي الحبس والغرامة بنسب متقاربة جداً، حيث جاءت فئة الغرامة في المرتبة الأولى بنسبة بلغت (23.9%)، تلتها عقوبة الحبس بنسبة بلغت (23.2%) وهو ما يعكس هذا التقارب في النسب تتبنى سياسة صارمة في مواجهة انتهاكات حقوق الملكية الفكرية، من خلال الجمع بين العقوبات المالية والجنائية بهدف الردع وحماية الحقوق الإبداعية والفكرية. ويؤكد هذا التوجه أن المشرّع الليبي ينظر إلى التعدي على الملكية الفكرية باعتباره جريمة تمس المصلحة العامة وليس مجرد نزاع بين طرفين، وهو ما يتماشى مع الاتجاهات القانونية الدولية التي تشدد العقوبات لحماية حقوق المؤلفين والمبدعين.

وجاءت عقوبة الإنذار في المرتبة الثالثة بنسبة بلغت (17.4%)، وهي عقوبة ذات طابع إداري أكثر من كونها جنائية، بحيث لا يُعاقب جميع المخالفين بنفس الدرجة، وتعكس هذه النسبة توجهاً نحو استخدام العقوبات الوقائية والإجرائية قبل اللجوء إلى العقوبات الصارمة مثل الحبس أو الغرامة.

أما العقوبات الإدارية فقد سجلت نسبة بلغت (14.8%)، وتشمل الإجراءات التنظيمية التي تتخذها الجهات المختصة بحق المؤسسات أو الأفراد المخالفين، مثل تعليق التراخيص أو إيقاف

النشاط. وتشير هذه النسبة إلى وجود وعي تشريعي بضرورة تمكين الجهات الإدارية من أدوات فاعلة لحماية الحقوق الفكرية دون الاقتصار على العقوبات القضائية.

في المقابل جاءت عقوبة الشطب بنسبة بلغت (12.3%) مما يدل على أن المشرع قد لجأ إلى هذه العقوبة في حالات محددة تتعلق بانتهاك العلامات التجارية أو الاعتداء على براءات الاختراع، حيث تهدف هذه العقوبة إلى إزالة المخالفة من السجل القانوني للمصنف أو المنتج. أما عقوبة المصادرة فكانت الأقل بنسبة (8.4%)، وهي غالبًا ما تُطبق في الحالات التي يثبت فيها استخدام المصنف أو المنتج بطريقة غير مشروعة، مثل نسخ أو توزيع المواد الفكرية دون إذن صاحب الحق.

ومن خلال النتائج السابقة تشير قيمة كا² البالغة (22.76) إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أنواع العقوبات، بما يعني أن المشرع ركز على العقوبات المالية والجنائية أكثر من الإدارية أو المدنية، فيما توضح درجة التوافق (0.49) أن توزيع الآراء يميل إلى التوسط، مما يعكس اتفاقًا عامًا على فعالية العقوبات في الحماية، ولكن مع تباين في درجة القبول تجاه شدتها.

من خلال هذه النتائج يمكن القول إن التشريعات الليبية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية تركز على الردع المسبق، وهو ما يعزز من الحماية الشكلية للحقوق الفكرية ولكنه قد يحد في الوقت نفسه من مناخ الابتكار والإنتاج الإبداعي إذا لم يُرافق بتدابير تعليمية وتوعوية وتطبيقية. وبالتالي، فإن تحقيق التوازن بين الحماية القانونية والمرونة التشريعية يمثل ضرورة لتطوير الإطار القانوني بما يتلاءم مع طبيعة المجال الإعلامي والرقمي الحديث.

– الانتهاكات التي تناولتها قوانين حقوق الملكية الفكرية:

جدول رقم (7)

الانتهاكات التي تناولتها قوانين حقوق الملكية الفكرية محل الدراسة والتحليل.

البيان	التكرار	النسبة المئوية%
السرقات العلمية والأدبية	31	27.2
انتهاك العلامة التجارية	11	9.6
انتهاك براءة الاختراع	7	6.1
السرقات الفنية	16	14.0
انتهاك حقوق الطبع	24	21.1
انتهاك حقوق النشر	21	18.4
التلاعب بالأعمال الأصيلة وإعادة نشرها	4	3.5
الإجمالي	**114**	**100.0**
المعاملات الإحصائية الكلية	**كا² = 30.72**	**درجة الحرية = 6**	**درجة التوافق = 0.0000.58 = .Sig –**

تشير نتائج الجدول رقم (7) إلى أن السرقات العلمية والأدبية جاءت في المرتبة الأولى بنسبة (27.2%)، وهي النسبة الأعلى بين المخالفات، ما يعكس أن هذا النوع من الانتهاكات يمثل أبرز أشكال التعدي على حقوق الملكية الفكرية خلال الفترة التي صدرت فيها التشريعات محل الدراسة والتحليل ، وتدل هذه النتيجة على انتشار ظاهرة نقل أو اقتباس المصنفات الفكرية دون إذن أصحابها، سواء في الكتب و المقالات والنصوص السمعية والبصرية أو المواد الإعلامية المنشورة، وهو ما يعكس إما ضعف الوعي بحقوق الملكية الفكرية أو غياب تطبيق صارم للتشريعات المنظمة من جهة أخرى.

أما انتهاك حقوق الطبع فجاءت في المرتبة الثانية بنسبة بلغت (21.1%)، وهو مؤشر على تزايد حالات نسخ المصنفات أو إعادة إنتاجها دون الحصول على تصريح قانوني، وتُظهر هذه النسبة أن الحماية القانونية لحقوق الطبع لا تزال تواجه تحديات تتعلق بضعف المراقبة والرقابة، ما يجعل كثيرًا من المواد الإعلامية والفكرية عرضة للاقتباس أو النسخ دون مساءلة.

كما سجل انتهاك حقوق النشر نسبة بلغت (18.4%)، وهو ما يشير إلى وجود مشكلات حقيقية في احترام عقود النشر والالتزامات القانونية بين المبدعين ودور النشر أو المؤسسات الإعلامية. وتؤكد هذه النسبة أن بعض التشريعات الحالية لا توفر حماية كافية للطرف الأضعف في العلاقة

التعاقدية، وهو غالبًا المؤلف أو المبدع الذي قد يتعرض لاستغلال حقوقه المالية أو المعنوية بعد نشر أعماله.

وجاءت فئة السرقات الفنية في المرتبة الرابعة بنسبة (14.0%)، وهي نسبة تعكس أن الاعتداء على الأعمال الفنية كالموسيقى والرسم والتصميم لا يزال يشكل ظاهرة قائمة، وتشير هذه النتيجة إلى ضرورة تطوير آليات لتوثيق الملكية الفنية ومنع إعادة إنتاجها أو التلاعب بها دون إذن.

بينما سجلت فئة انتهاكات العلامة التجارية نسبة بلغت (9.6%)، وهي دلالة على أن هذا الجانب من الحماية بدأ يحظى بقدر من الوعي والتطبيق في السوق الليبي، لا سيما في المجالات التجارية والإعلانية، ربما يعود إلى أن مثل هذه الانتهاكات يقوم بتتبعها أصحاب الحق الأصليين.

أما انتهاك براءة الاختراع فجاءت بنسبة بلغت (6.1%)، وهي نسبة متدنية توضح أن هذا المجال محدود بشكل كبير وندرة الابتكارات.

وأخيرًا، احتلت فئة التلاعب بالأعمال الأصيلة وإعادة نشرها أدنى نسبة (3.5%)، ما يشير إلى ندرة الحالات المسجلة رسميًا أو إلى صعوبة اكتشاف هذا النوع من المخالفات، خصوصًا التعديل الذي يحدث على المحتوى الأصلي وإعادة نشره بطرق يصعب تتبعها قانونيًا.

ومن خلال النتائج السابقة تشير إلى قيمة كا² البالغة (30.72) إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أنواع المخالفات، بما يعني أن بعض الانتهاكات أكثر شيوعًا وتهديدًا من غيرها. كما توضح درجة التوافق (0.58) أن هناك تفاوتًا واضحًا في إدراك العينة لخطورة هذه الانتهاكات، مع ميل عام نحو التأكيد على السرقات الأدبية والعلمية بوصفها التحدي الأكبر.

وبناءً على ذلك، يمكن القول إن تشريعات حقوق الملكية الفكرية الليبية تواجه تحديًا رئيسيًا يتمثل في ضعف تطبيقها العملي في مواجهة السرقات الفكرية والمحتوى المكرر، كما يتضح أن تحقيق العدالة في حماية الحقوق يتطلب تعزيز الثقافة القانونية لدى المبدعين والجمهور، وتفعيل دور المؤسسات الأكاديمية والإعلامية في نشر الوعي بأهمية احترام الملكية الفكرية كركيزة للابتكار والإنتاج المعرفي المسؤول.

ـ أبرز نتائج الدراسة:

من خلال الدراسة نستخلص جملة من النتائج الرئيسية التالية:

1. أظهرت الدراسة أن التشريعات الإعلامية الليبية تركّز بصورة كبيرة على حماية المصنفات التقليدية مثل الكتب والمؤلفات المطبوعة بينما لم تحظَى المصنفات الإلكترونية بأي اهتمام .
2. بينت الدراسة أنه لم يظهر أي تمثيل للمحتوى الإلكتروني ضمن المصنفات المحمية، وهو ما يشير إلى ضعف التفاعل التشريعي مع التغيرات الرقمية. وهذا الخلل يضعف قدرة القانون على حماية حقوق المؤلفين في المحتوى المنشور عبر الإنترنت.
3. بينت الدراسة أن التشريعات تركز أساساً على الحماية القانونية للمبدعين والابتكارات مما يدل على أن القوانين تتبنى منظورًا وقائيًا أكثر من منظورٍ تطويري يدعم الابتكار والإنتاج الإعلامي الحر، الأمر الذي يقلل من فاعلية التشريعات في تعزيز بيئة إعلامية مبتكرة ومتجددة.
4. أكدت الدراسة أن هناك اهتمامًا تشريعيًا للحفاظ على الرموز الثقافية الوطنية من التشويه أو الاستحواذ الخارجي. وهذا التوجه يُظهر دور القوانين في ترسيخ مفهوم السيادة الثقافية داخل المنظومة الإعلامية،
5. شخصت الدراسة أن النصوص التشريعية الحالية تعاني من ضعف الدقة في المفاهيم والتعاريف، مما يفتح المجال للاجتهاد والتفسير المتعدد عند التطبيق، هذا الغموض يؤدي إلى تفاوت في تطبيق القانون بين الجهات التنفيذية مما يؤثر سلبًا على العدالة القانونية.
6. أوضحت النتائج أن العقوبات تتسم بالصرامة القانونية وعدم التوازن بين الردع والتحفيز فهي قوية في مجال العقوبات والردع، لكنها ضعيفة في الجوانب التنظيمية والتعليمية والتوعوية التي تشجع على الإبداع.

ـ التوصيات :

بعد استخلاص أبرز النتائج فإن الدراسة توصي بالآتي :

1. إعادة صياغة التشريعات على نحو يدمج البعد القانوني، والتقني، والإبداعي في منظومة واحدة، تضمن حماية الحقوق وتشجع في الوقت ذاته على الابتكار والإنتاج الإعلامي المسؤول.
2. تحديث الإطار القانوني بما يحوي حماية الإنتاج الرقمي ووسائط الإعلام الجديدة ووضع نصوص تشريعية واضحة تضمن التعامل مع التطورات الرقمية الحديثة بفاعلية.
3. توضيح النصوص التشريعية التي تهتم بحقوق الملكية الفكرية بدقة عالية عند تفسير المفاهيم للمحافظة على عدم وجود أي غموض يفسر بشكل سلبي .
4. وضع إطار تشريعي فعال يحكم العلاقة بين المبدع والجهة الناشرة لضمان الحقوق المالية والمعنوية للمؤلفين.
5. تحديد آليات عملية تتيح الاستخدام العادل للموروث الثقافي بما يخدم حق الحصول على المعلومات.

ـ هوامش الدراسة ومراجعها:

1.لاكرنش، مشنف (2024). المصنفات الرقمية المستحدثة المشمولة بالحماية: دراسة قانونية. مجلة القانون، مج13, ع1 ،ص 70 - 83.

2.Bevan-Mogg, Wendy. 2024. "Intellectual Property and Creative Freedom within the Cultural Vernacular." Media Practice and Education 25 (4): 391–402.

3.Mazzi, F., and Fasciana, S. (2024). Video kills the radio star: Copyright and the human versus artificial creativity war. The Journal of World Intellectual Property, 27, 341–365

4.عبده، محمد (2019) حقوق المؤسسات الإعلامية بشأن مصنفاتها الإلكترونية: دراسة تحليلية في إطار قانون دولة الإمارات العربية المتحدة. مجلة العلوم القانونية، مج34, ع1 ،ص 327 - 371.

5.الجبوري ،سالم (2018). حماية الملكية الفكرية في الصحافة العراقية: دراسة استطلاعية للعاملين في الصحف العراقية. مجلة الجامعة العراقية، ع42, ج1 ، ص162 - 179.

6.عمر، زروق، الموسومة بالملكية الفكرية ودورها في مواجهة الانتحال الأدبي وحماية الإنتاج الفكري، المجلة الافريقية للدراسات المتقدمة المجلد الثاني، العدد الأول، (يناير-مارس).

7.محمود (2001) حقوق الملكية الفكرية: نشأتها – الواقع والمستقبل. وقائع المؤتمر العربي الثاني عشر للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات – المكتبات العربية في مطلع الألفية الثالثة، مج 2 ، الشارقة: الاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات وجامعة الشارقة، ص 653 – 676.

8.عبد الحميد،(2000) البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، القاهرة، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ص 31 .

(*) قام بتحكيم استمارة تحليل المضمون مجموعة من الأساتذة :

ـ د. إبراهيم سالم اشتيوي، أستاذ مشارك، قسم الصحافة، كلية الإعلام جامعة الزيتونة.

ـ د. خالد أبوالقاسم غلام، أستاذ ، قسم الصحافة، كلية الإعلام جامعة طرابلس.

ـ د. هشام فتحي أبوشعالة، أستاذ مشارك، قسم العلاقات العامة كلية الإعلام جامعة طرابلس.

ـ د. حسين الزياني، أستاذ مساعد، قسم الإذاعة والتلفزيون، كلية الإعلام ،جامعة طرابلس.